

مؤقت

مجلس الأمن

السنة الرابعة والخمسون



الجلسة ١٠٤

الخميس، ٢٧ أيار / مايو ١٩٩٩، الساعة ١٢/٥٥

نيويورك

الرئيس: السيد دانتي ريواكا (غابون)

السيد لا فروف	الأعضاء: الاتحاد الروسي
السيد بتريليا	الأرجنتين
السيد الدوسرى	البحرين
السيد كورديرو	البرازيل
السيد تورك	سلوفينيا
السيد شين تشو	الصين
السيد جاغني	غامبيا
السيد ديجامييه	فرنسا
السيد دوقال	كندا
السيد رستم	ماليزيا
السيد الدون	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
السيدة اشيبلا - موسافي	ناميبيا
السيد هامر	هولندا
السيد بيرلي	الولايات المتحدة الأمريكية

جدول الأعمال

الحالة في الصومال

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفووية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقام تصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع واحد من تاريخ النشر إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, room C 178.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الحالة في الصومال

إلى تسوية شاملة ونهائية للحالة في الصومال، وأصوات
بعين الاعتبار احترام سيادة الصومال وسلامته
الإقليمية واستقلاله السياسي ووحدته، وفقاً لمبادئ
ميثاق الأمم المتحدة. ويؤكد مجدداً أن المسؤولية عن
التوصل إلى تحقيق المصالحة الوطنية واستعادة
السلام تقع بكمالها على عاتق الشعب الصومالي.

"ويعرب مجلس الأمن عن تأييده للأنشطة التي
تضطلع بها اللجنة الدائمة المعنية بالصومال، ويدعو
جميع الفئات الصومالية إلى وقف جميع الأعمال
العدائية فوراً والتعاون مع المساعي الإقليمية
وغيرها من أجل التوصل إلى تحقيق السلام
والمصالحة.

"ويعرب مجلس الأمن عن القلق العميق إزاء
التقارير الأخيرة عن تسليم أسلحة ومعدات
عسكرية للصومال بصورة غير مشروعة انتهاكاً
للحظر المفروض على الأسلحة بموجب القرار ٧٣٣
(١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، لأن ذلك
يمكن أن يزيد الأزمة تفاقماً في الصومال وأن يعرض
السلام والأمن للخطر في المنطقة برمتها.

"ويؤكد مجلس الأمن من جديد دعوته إلى جميع
الدول بمراعاة الحظر المفروض على الأسلحة
والامتناع عن القيام بأي أفعال من شأنها أن تزيد
الحالة تفاقماً في الصومال. ويطلب كذلك من الدول
الأعضاء التي لديها معلومات عن أي انتهاكات
لأحكام القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، أن تقدم هذه المعلومات
إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) المؤرخ
٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٢.

"ويعرب مجلس الأمن عن قلقه العميق إزاء
الأثر الإنساني المتربّع على الأزمة التي طال أمدها.
ويدين بوجه خاص الهجمات أو أعمال العنف التي
ترتکب ضد المدنيين ولا سيما النساء والأطفال
وغيرهم من الفئات الضعيفة، بما في ذلك المشردين
داخلياً. ويدين أيضاً الهجمات التي يتعرض لها
العاملون في مجال الأنشطة الإنسانية، بما يخالف
قواعد القانون الدولي.

"ويدعو مجلس الأمن لأطراف الصومالية إلى
التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أود أن أبلغ المجلس بأني
تلقيت رسالة من ممثل إيطاليا يطلب فيها دعوته إلى
المشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال
المجلس. ووفقاً للممارسة المتبعة اعتزماً، بموافقة
المجلس، دعوة الممثل إلى المشاركة في المناقشة دون أن
يكون له حق التصويت، وذلك وفقاً لاحكام الميثاق ذات
الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل السيد فرنسيسي (إيطاليا)
مقعداً على طاولة المجلس.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره
في البند المدرج في جدول أعماله، ويجتمع المجلس وفقاً
للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

أود أن أسترعى انتباه أعضاء المجلس إلى الوثائق
التالية: S/1999/563، رسالة مؤرخة ١٧ أيار / مايو ١٩٩٩
موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإثيوبيا
لدى الأمم المتحدة؛ و S/1999/600، رسالة مؤرخة ٢٤ أيار /
مايو موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
لجيبوتي لدى الأمم المتحدة؛ و S/1999/611، رسالة مؤرخة
٢٦ أيار / مايو ١٩٩٩ موجّهة إلى رئيس مجلس الأمن من
الممثل الدائم لإريتريا لدى الأمم المتحدة.

عقب المشاورات التي أجرتها أعضاء مجلس الأمن
فيما بينهم، أذن لي بالادلاء بالبيان التالي نيابة عن
المجلس:

"يعرب مجلس الأمن عن جزءه إزاء التدهور
الخطير للحالة السياسية والعسكرية والإنسانية في
الصومال، وقلقه إزاء التقارير التي تفيد عن تزايد
التدخل الخارجي في الصومال.

"ويؤكد مجلس الأمن من جديد التزامه بالتوصل

"ويرحب مجلس الأمن بالجهود المتواصلة التي يبذلها الأمين العام ومكتب الأمم المتحدة السياسي لشؤون الصومال في نيروبي.

"ويطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير دورية عن الحالة في الصومال.

" وسيبقي مجلس الأمن هذه المسألة قيد نظره."

وسيصدر هذا البيان بوصفة وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز .S/PRST/1999/16

وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

وسيبقي مجلس الأمن هذه المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١٣٠٥.

المنظمات التي تضطلع بالأنشطة الإنسانية على أساس مبادئ الحياد وعدم التمييز. ويحث المجلس جميع الأطراف على ضمان الأمن وحرية الحركة لموظفي الأنشطة الإنسانية وتأمين سبيل غير مقيد للوصول إلى المحتججين للمساعدة. وفي هذا الصدد، يشيد المجلس أيضاً بالتنسيق الوثيق القائم لجميع جهود المجتمع الدولي من أجل توفير الاحتياجات الإنسانية للشعب الصومالي التي تضطلع بها هيئة تنسيق المعونة الصومالية المكونة من المانحين ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية.

"ويحث مجلس الأمن جميع الدول على المساهمة بسخاء في النداء الذي وجهته الأمم المتحدة لتأمين الإغاثة المستمرة وجهود إعادة التأهيل في جميع مناطق الصومال بما فيها الجهود الرامية إلى تعزيز المجتمع المدني.